[317] * { 110 باب } * * (كثرة الثياب) * 1 - مكا: [عن إسحاق بن عمار قال: قلت لأبي عبد ا عليه السلام: يكون للمؤمن عشرة أقمصة ؟ قال: نعم، قلت: وعشرين ؟ قال: نعم، وليس ذلك من السرف، إنما السرف أن تجعل ثوب صونك ثوب بذلتك (1). عن أبي إسحاق، عن أبي عبد ا عليه السلام مثله، قال: قلت: ويكون للمؤمن مائة ثوب ؟ قال: نعم. عن إسحاق بن عمار قال: قلت لأبي إبراهيم الكاظم عليه السلام: الرجل يكون له عشرة أقمصة، أيكون ذلك من السرف ؟ فقال: لا، ولكن ذلك أبقى لثيابه و لكن السرف أن تلبس ثوب صونك في المكان القذر] (2). * { 111 باب نادر } * 1 - خص (3). _____ (1) ثياب الصون هي التى تصون العرض عن الابتذال بالتجمل، وثياب البذلة التى تبتذلها في أوقات الخدمة والمهنة. (2) مكارم الاخلاق ص 113. (3) كذا في الاصل.

_____